

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 377 @ والمميز يطوف ويصلي ويسعى ويحضر المواقف ويرمي الأحجار بنفسه وخرج بمن ذكر المغمى عليه فلا يحرم عنه غيره لأنه ليس بزائل العقل وبرؤه مرجو على القرب .
و شرط إسلام مع تمييز ولو من صغير أو رقيق لمباشرة كما في سائر العبادات فلمميز إحرام بإذن وليه من أب ثم جد ثم وصي ثم حاكم أو قيمه لا كافر ولا غير مميز ولا مميز لم يأذن له وليه والتقييد بإذن الولي من زيادتي و شرط إسلام و تمييز مع بلوغ وحرية لوقوع عن فرض إسلام من حج أو عمرة ولو غير مستطيع وتعبيري بفرض إسلام أعم من تعبيره بحجة الإسلام .
فيجزي ذلك من فقير لكمال حاله فهو كما لو تكلف مريض المشقة وحضر الجمعة لا من صغير ورقيق إن كمالا بعده لخبر أيما صبي حج ثم بلغ فعليه حجة أخرى وأيما عبد حج ثم عتق فعليه حجة أخرى رواه البيهقي بإسناد جيد كما في المجموع .
ولنقص حالهما فإن كمالا قبل الوقوف أو طواف العمرة